



مركز الفرات للتنمية والدراسات الاستراتيجية

(N G O)

وحدة استطلاع الرأي العام

**ظاهرة إطلاق العيارات النارية - الأسباب والآثار -
دراسة سوسولوجية ميدانية في مدينة كربلاء المقدسة
(الدراسة الكاملة)**

* مركز الفرات للتنمية والدراسات الإستراتيجية/2004-2018 ©

www.fcdrs.com

الباحث الاستطلاعي	إشراف الباحث	خبراء تقييم الاستثمارة
علي نوفل عبد زيد	علاء محمد ناجي	د. حمزة جواد خضير
		د. ظاهر محسن هاني
		د. وسام صالح عبد الحسين

مقدمة:

أصبحت ظاهرة إطلاق العيارات النارية في المناسبات بشكل عشوائي في العراق تقليداً شعبياً لا يمكن الاستغناء عنه، وعلى الرغم من كل التحذيرات التي تطلقها الحكومة بين فترة وأخرى وما اتخذ من إجراءات على مستوى الدولة وعلى مستوى المجتمع ابتداءً من الأسرة ومروراً بالعشيرة والقبيلة وانتهاءً بمؤسسات المجتمع المدني إلا أن هذه الظاهرة ما زالت بتزايد مستمر. وهذا ما يؤشر إلى كون هذه الظاهرة نفسية واجتماعية ترتبط بالمجتمع الريفي والحضري ذلك لما تخلفه من خسائر بشرية ومعنوية كبيرة جداً، فالطلق النارية التي تطلق في الهواء وترتد إلى الأرض وبسرعات عالية، فتسبب وفيات وإعاقات وإصابات خطيرة للمواطنين، إن ظاهرة إطلاق العيارات، والألعاب النارية ظاهرة مقلقة وهي تقسّد صورة الفرح والطمأنينة التي يتميز بها مجتمعنا العزيز.

وقد توصل الباحث من خلال الدراسة الميدانية إلى نتائج متعددة. من أبرزها هي: إن انهيار المؤسسة السياسية بعد عام (2003) أحدث تغييراً في زيادة إطلاق النار؛ وذلك بسبب ضعف الإجراءات القانونية التي تفرضها تلك المؤسسة إذ شكلت نسبة الموافقين على تلك القضية نسبة بلغت (52.0%) من أفراد المجتمع على عكس غير موافقين على هذه القضية (48.0%). وعلى رغم من ضعف المؤسسة السياسية أدت هذه الظاهرة إلى زعزعة الأمن والاستقرار الأمني للمجتمع وظهور حالات نفسية من قلق ورعب لدى أفراد المجتمع، وعليه فقد شكلت نسبة الموافقين على تلك القضية المطروحة بشأن زعزعة الأمن والاستقرار نسبة بلغت (60.5%) أكبر من نسبة غير الموافقين البالغة (39.5%).

أولاً: مشكلة الدراسة

تعد ظاهرة إطلاق العيارات النارية من الظواهر السلوكية المنحرفة والمؤذية والمخلة بالأمن العام؛ لما يترتب عليها من حوادث مؤسفة في الأرواح والممتلكات دون أي مسوغ، وتستلزم هذه الظاهرة المخربة وقفه جماعة جادة للتصدي لها. إضافة إلى كونها ظاهرة مزعجة تسبب قلقاً للسكينة العامة وإخلالاً بالأمن العام، وتثير مشاعر الخوف والرعب بين الأطفال والنساء - خاصة - مؤذية وخطيرة على الصحة العامة، ومخربة للاقتصاد الوطني، وتؤدي للهدر في الطاقات والموارد في وقت نحن أحوج ما نكون فيه إلى كل جهد ومادة ودواء؛ من أجل إعادة إعمار وبناء المجتمع.

ثانياً: أهمية الدراسة

تأتي أهمية هذه الدراسة من عظم مخاطرها الاجتماعية والنفسية والاقتصادية على المجتمع والفرد، إضافة إلى آثارها في تخريب وتدمير وإزهاق الأرواح والطاقات البشرية في المجتمع، فضلاً عن كونها ظاهرة موروثة من عادات وتقاليد ومبادئ المجتمع الريفي خصوصاً في التشيع الجنائزي لأفراد العشيرة.

ثالثاً: هدف الدراسة

إن هدف هذه الدراسة يتمحور في التساؤل عن: ما هي الإجراءات القانونية للحد من تلك الظاهرة؟ والوقوف على مخاطرها الاجتماعية والنفسية والاقتصادية على حياة المجتمع والفرد، ورصد واستقصاء أهم الدوافع والغايات التي تساهم في استفحال هذه الظاهرة وانتشارها.

رابعاً: فرضية الدراسة

تستند هذه الدراسة على أربع فرضيات يمكن من خلالها معرفة الآثار الجسيمة التي تخلفها هذه الظاهرة الخطيرة والمخلة بالأمن والاستقرار في المجتمع ومن هذه الفرضيات الآتي:

- 1- هل ظاهرة إطلاق العيارات النارية تساهم في إثارة الرعب النفسي والسلوك العدواني عند الأفراد؟
- 2- هل لوسائل الإعلام والثقافة دور مؤثر في الحد من شيوع هذه الظاهرة في المجتمع؟
- 3- هل تشكل ظاهرة إطلاق العيارات النارية اتجاهات وقوى خارجة على القانون الرسمي؟
- 4- هل للمؤسسة الدينية تأثير قوي في الحد من استفحال ظاهرة إطلاق العيارات النارية؟

المطلب الأول

دوافع إطلاق العيارات النارية

1. دوافع التقليد العشائري: تمارس الجماعات والعشائر الريفية والبدوية إطلاق النار كتقليد عشائري متوارث في مناسباتها الخاصة والعامة ولاسيما في مناسبات الأفراح والأحزان والترحال.
2. في حالات العدوان أو في عمليات ردّ العدوان، كما هو ملاحظ في وسطنا الاجتماعي أن هناك كثيراً من النزاعات والخصومات تحصل بين الناس في المدن والأرياف على حد سواء وفي الموقفين: العدوان، وردّ العدوان يُستخدم السلاح كثيراً في هذه النزاعات، وقد يتطور الأمر لظاهرة (أخذ الثأر) والتي ما زالت موجودة في مجتمعنا حيث تكون لغة النار هي الفيصل الحاسم.
3. إطلاق النار كوسيلة إعلام لغرض إشعار الوسط الاجتماعي في المحلات والقرى كرسالة للآخرين؛ بغية دعوتهم بالمشاركة في تلك المناسبة التي من أجلها تُطلق العيارات النارية.
4. إطلاق النار كوسيلة لتقوية انتماء أعضاء العشيرة وتقوية وحدتهم وتعضيد تكاتفهم أمام الآخرين، وقد تكون تلك الممارسة بدافع الاستفزاز وفرض السيطرة وإشعار الحاضرين وإفهامهم بأنهم من النوع الذي لا يتعامل إلا بالسلاح والنار حتى في أهون الأمور وابتسطها.
5. يُستخدم السلاح من قبل بعض الأشخاص بقصد التسلية أو الاحتفال بالأعياد.
6. ويستعمل السلاح؛ لغرض التدريب عليه أو تجريبه أو بدافع المنافسة في المسابقات الرياضية مثلما هو حاصل في النوادي الخاصة لممارسة رياضة، أو عند إصدار قرارات مفرحة ينتظرها أبناء الشعب بفئاته كافة.
7. دافع اجتماعي: إطلاق النار من الواجب الرسمي، عند مطاردة المجرمين أو الخارجين عن القانون، حيث يقوم رجال الأمن أو الشرطة والقوات الرسمية الأخرى. بإطلاق النار عليهم عند الحاجة، أو الضرورة؛ وذلك بقصد حماية أمن المجتمع، لكون ما يسمعه الناس أحياناً من تبادلات لإطلاق النار وخاصة في ساعات الليل المتأخرة يخلق الفرع والخوف، حيث لا يعلم الآخرون القصد أو الدافع منها(1).

المطلب الثاني

المخاطر أو المشاكل (المجتمعية) لظاهرة إطلاق النار

1. من المخاطر والمشاكل التي يُمكن توقعها ظاهرة إطلاق النار هي ظهور قوى خارجة على القانون الرسمي والذي هو أداة الضبط الاجتماعي وتنظم أسس التعامل بين الناس في مجالات حياتهم، للحفاظ على أمن ووحدة المجتمع.
2. تخلق الظاهرة حالة من الفرع والرعب الدائمين، الأمر الذي يؤدي إلى إضعاف وضع الأمن الاجتماعي، وإشاعة جو من التسيب يزيد من عمليات الاعتداء والحوادث العدوانية.
3. يُشجّع إطلاق النار على ظهور سلوك العنف الذي هو استخدام الضغط أو القوة استخداماً غير مشروع؛ لغرض الضغط على فرد أو جماعة ما، ويتجسد العنف في الوقت الحاضر باستخدام السلاح أو التظاهر به؛ لغرض السيطرة أو إرهاب الآخرين.
4. الضحايا الأبرياء: تُشير بعض الإحصاءات التي يمكن أخذها من بعض المؤسسات الصحية ومراكز الشرطة إلى وجود ضحايا من الناس الأبرياء، نتيجة لإطلاق النار في مناسبات الأفراح والاحزان، أو في حالات النزاعات وربما يكون أحياناً الضحية من ذوي الأسرة ذاتها بسبب الاستخدام الكيفي والعشوائي للسلاح في الوسط العائلي، ويزداد الأمر حيرة وإشكالاً لذوي الضحايا بسبب الاطلاقات الطائشة-عندما تُسجل هذه (القضية أو المشكلة) ضد مجهول، فتشغل مراكز الشرطة والمستشفيات بحالات طوارئ لا مبرر لحدوثها.
5. الخسائر المادية والبيئية كثيرة ولا نملك إحصاءات أو حسابات دقيقة للخسائر المادية الناتجة عن إطلاق النار العشوائي أو المقصود؛ ولكن الواقع يُشير إلى أن بعض الحرائق تنتشّب مسببة خسائر مادية كثيرة، مثلما يحدث في عمليات التفجير العدواني المجرم الذي حدث خلال هذه السنوات على بعض المؤسسات والبنية العامة(2).

المطلب الثالث

علاج ظاهرة إطلاق العيارات النارية

أ- العلاج بواسطة الإجراءات والتدابير:

1. من الإجراءات التي يمكن أن تكون لها أهمية خاصة في معالجة هذه الظاهرة والحد منها هي: مشاركة رجال الدين، والشخصيات والوجهاء، ومجالس الشعب ومنظمات المجتمع المدني، بالنصح والإرشاد والتوجيه للحد من استخدام السلاح، ولاسيما في الأمور التي يمكن علاجها، أو التفاهم بشأنها، وإصلاح مشاكل الأفراد، أو الأطراف التي يحصل بينها نزاع أو خصام أو أي نوع من التهديد المنذر باستخدام السلاح أو الانتقام، على أن تقوم الأطراف التي يمكنها أن تؤدي دوراً مهماً وتؤثر بقوة في حل هذه النزاعات والخصومات كل في منطقتة، وفي حدود إمكانيته على سبيل المثال يمكن جعل الوعظ الديني. يأخذ دوراً فاعلاً عندما تكون، خطبة الجمعة مخصصة لبيان المخاطر الإنسانية لاستمرار هذه الظاهرة.
2. من الإجراءات التي يمكن أن تكون لها أهمية فعّالة في الحد من هذه الظاهرة هي إلزام مراكز الشرطة بقبول شكاوى الناس ضد مطلقي النار، على أن تُنظم هذه المراكز سجلاً خاصاً بذلك يمكننا مستقبلاً من معرفة نوع هذه الشكاوى وإعدادها وأطرافها والمشاكل التي خلقتها، ومن

الجانب الآخر أن تقوم مراكز الشرطة وخاصةً في المحلات الشعبية بمتابعة السلوكيات العدوانية، فربما يساهم حضورهم ومتابعتهم في تحجيم الظاهرة.

3. من الإجراءات التي يمكن أن تكون لها أهمية كبيرة في الحد من هذه الظاهرة هي معاقبة عارضي السلاح للبيع في بعض الأسواق نوع من العاريات النارية المسماة بـ (إطلاق الخلب) كبديل يمكن إتباعه لفترة من الزمن عوضاً عن العتاد الفعلي القاتل أو الذخيرة الحية، أو استيراد أو صناعة بعض (الألعاب النارية) بأسعار مناسبة؛ لكي تكون بديلاً لما يُطلق من نار في المناسبات والأعياد الوطنية، وتشمل هذه البدائل في مناسبات الزفاف وغيرها من المناسبات... الخ.

4. إلزام أصحاب المناسبات على اختلاف أنواعها بتعهد خطي واضح الشروط وقريب من الصفة القانونية على أن لا يُمارسوا في هذه التجمعات عمليات إطلاق النار، وتحميلهم الأضرار والحوادث والمشاكل والخسائر الناتجة عن هذا اللهو والعبث المختلف(3).

ب- القوانين كوسيلة للعلاج:

تساهم القوانين في الحد من انتشار السلاح ، تنظيم استخدامه بقوانين يدركها المجتمع ، ويتحمل مسؤولية الخروج عليها، حيث يظهر الواقع الميداني أن مجتمعنا تسوده حالات من التصرفات الكيفية والعشوائية من قبل بعض الجماعات والأفراد الذين يستخدمون السلاح بكل وسيلة وبدون معرفة أو وعي بأن تصرفاتهم هذه تدخل في باب التجاوزات القانونية ، نتيجة لعدم حضور الوعي القانوني ، إضافة لعدم تشريع مثل هذه القوانين الخاصة بهذه الظاهرة، وإن وجدت فهي قديمة أو غير مناسبة مع الواقع الحالي لما يسمعه الناس من دوي إطلاق النار في كل مكان ليلاً ونهاراً طول ساعات اليوم ؛ لذلك تطبع مسمع الناس على هذه الإيقاعات المزعجة والمُخيفة في أحيان كثيرة وكأنها أصبحت جزءاً من واقع حياتنا.

ت- الإعلام والتوجيه:

إن هذا الدور المؤثر والمتنامي للمؤسسة الإعلامية لا بد من استثماره وتوظيفه بإيجابية عالية لخدمة مسيرة المجتمع؛ لأنّ العقل الإعلامي بوساطة أجهزته ووسائله التكنولوجية الحديثة هو الذي (يختار، وينظم، ويؤكد، ويعرض ويكرر) من خلال بواباته وأهدافه وتوجهاته؛ لما يجب أن يشاهد المجتمع، ومن خلال شاشة التلفزيون-على سبيل المثال-بوصفها الضيف الدائم في الوسط العائلي يمكن أن نخلق تصورات وسلوكيات وقيماً إيجابية بعيدة عن العنف واتجاهات الجريمة.

ث- الثقافة والتثقيف والتوعية:

يُمكن علاج أية ظاهرة اجتماعية ، أو تعديل السلوكيات المنحرفة وترسيخ السلوك المطلوب المتوافق مع أعراف وقوانين المجتمع الرسمية وغير الرسمية عبر وسائل الثقافة والتثقيف ، فالتثقيف هو كل جهد مقصود يبذل لتزويد الذات والآخر بفرصة للتعليم والتعلم أو التدريب الذي يرمي إلى إرساء إدراك عند الفرد أو الجماعة يستند إلى مجموعة الخبرات التي تتراكم بمنطق المعرفة البشرية عالمياً في مختلف مجالات الحياة الاجتماعية ليكون وسيلة لغاية ما(4) من خلال زيادة الوعي الثقافي للأفراد يمكن أن نحد من هذه الظاهرة الخطيرة .

المطلب الرابع

الإطار الميداني

أولاً: منهج الدراسة

استثمرت دراستنا الحالية آليات منهج المسح الاجتماعي الوصفي ويقصدُ الذي يحرص على جمع وتحليل وتفسير البيانات الاجتماعية المرصودة من الميدان الاجتماعي، عن طريق استمارة المقابلة، أو الاستبيان حول ظاهرة أو موضوع أو قضية عامة(5). ويذهب البعض إلى تقسيم المسوح حسب جمهور الدراسة الذي تجري عليه الدراسة إلى (مسوح شاملة ، ومسوح بالعينة) وبالنظر لصعوبة القيام بالمسح الشامل فقد قمنا باستخدام طريقة المسح بواسطة العينة في دراستنا هذه ؛ كون هذه الطريقة لا تأخذ جميع وحدات المجتمع المبحوث وتدرسها ، بل تدرس جزءاً منه وتختاره بطريقة عشوائية أو مقصودة ؛ لكي تمثله تمثيلاً دقيقاً ، من حيث الخصائص الاجتماعية والنفسية والاقتصادية والديموغرافية ، بالإضافة إلى توفير الإمكانيات والجهود البشرية والمادية والزمنية لإجراء البحث ومن خلال الميدان. فقد حاول الباحث التعرف على (ظاهرة إطلاق العيارات النارية الأسباب والآثار) فضلاً عن الأسباب والعوامل المؤدية إلى تفاقمها في العراق؛ من أجل الوصول إلى بعض الحلول والمعالجات العلمية المناسبة التي يمكن عن طريقها تقليص هذه الظاهرة والحد من انتشارها.

ثانياً: أدوات جمع البيانات

استخدمنا في دراستنا الحالية الاستبانة ويقصد بها: وسيلة لجمع البيانات قوامها الاعتماد على مجموعة من الأسئلة ترسل إما: بطريقة البريد لمجموعة من الأفراد، أو تنشر على صفحات الجرائد أو على شاشة التلفاز أو عن طريق الإذاعة ليجيب عنها الأفراد ويقوموا بإرسالها إلى الهيئة المشرفة على البحث أو تسلم باليد للمبحوثين ليقوموا بملئها، ثم يتولى الباحث أو أحد مندوبيه جمعها منهم بعد أن يدونوا إجاباتهم عليها(6).

لقد قسمت استمارة الدراسة إلى قسمين تناول القسم الأول البيانات الأساسية عن وحدات عينة البحث التي تشمل: الجنس والعمر والحالة الاجتماعية، في حين تضمّن القسم الثاني البيانات العامة المتعلقة بالظاهرة المدروسة، وقد بلغ مجموعة الأسئلة الاستبانة (18) سؤالاً بصيغتها النهائية بعد أن قام الباحث بعرض الاستمارة الاستبائية لمجموعة من الخبراء؛ من أجل وضعها بصيغتها النهائية.

ثالثاً: نوع الدراسة وعينتها ومجتمعها

تُعد دراسة ظاهرة إطلاق العيارات النارية الأسباب والآثار من الدراسات الوصفية التي تستهدف التعرف على خصائص الظاهرة، وتشخيص الظروف الفردية والموضوعية المحيطة بالأحداث، من خلال وحدات عينة الدراسة واستخدام وسائل الإحصائية معينة للوصول إلى نتائج علمية وموضوعية.

إما **عينة الدراسة ومجتمعها**: تم توزيع (200) استمارة على عينة عشوائية من أفراد مجتمع الدراسة من منطقتين سكنية في محافظة كربلاء، ومن ثم جرى تقسيم المحافظة إلى قسمين هما (مركز المدينة وقضاء الهندية)، وفيما يتعلق بمركز المدينة كربلاء فتم اختيار حي المقام في مركز المدينة، وفيما يتعلق بقضاء (الهندية) فتم اختيار ناحية الخيرات.

2-النوع الاجتماعي

تشير نتائج الدراسة الميدانية الى أن نسبة الذكور والبالغة (63.5 %) أكبر من نسبة الأناث والبالغة(36.5 %) من مجموع مجتمع الأصلي للدارسة والبالغ(200) مبحوثاً، ويعزو الباحث الفارق الكبير في هذه النسبة بسبب الطاقة الجسمية الكبيرة التي يتمتع فيها الرجل والتي تساعده في تحمل كل المشاق والصعوبات وفي مختلف جوانب الحياة ، وكذلك لأن الرجل أقوى بنية ، وأضخم جسداً ؛ بسبب تكوينه البيولوجي وهذا ما يساعده على مواجهه كل المشكلات التي تواجهه أثناء تأدية واجبه التي لم تستطع المرأة على مواجهتها والجدول الآتي يبين ذلك.

جدول (2)		
النوع الاجتماعي		
النوع الاجتماعي	التكرارات	النسبة المئوية
ذكور	127	63.5 %
أناث	73	36.5 %
المجموع	200	100.0 %

3-الحالة الاجتماعية

تشير نتائج الدراسة الحالية الى إن أكبر نسبة هم من المتزوجين ، فقد بلغت نسبتهم (84.5 %) ، واقل نسبة هم من العزاب ، فقد بلغت نسبتهم (13.0 %) ويعزو الباحث ارتفاع نسبة المتزوجين على العزاب إلى الفئات العمرية المختارة للعينة أي النوع الاجتماعي، حيث قام الباحث باختيار الفئات العمرية من (18) سنة فأكثر ؛ وذلك لأن الأفراد الذين هم من ضمن هذه الفئات اغلبهم من المتزوجين ، واستطاعوا من تكوين اسر خاصة بهم ويمكن الاعتماد عليهم في مثل هذه الدراسات الاجتماعية والأكاديمية العلمية الدقيقة للوصول إلى النتائج الجيدة ، والجدول الآتي يبين ذلك.

جدول(3)		
الحالة الاجتماعية		
الحالة الاجتماعية	التكرارات	النسبة المئوية
أعزب	26	13.0 %
متزوج	169	84.5 %
مطلق	3	1.5 %
أرمل	2	1.0 %
المجموع	200	100.0 %

4-التحصيل الدراسي

تظهر نتائج الدراسة أن أكبر نسبة هم من حملة شهادة البكالوريوس والبالغة نسبتهم (40.0%)، في حين كانت أقل نسبة هم من حملة شهادة المتوسطة وبلغت نسبتهم (16.0%). ويعزو الباحث ارتفاع نسبة من حملة شهادة البكالوريوس؛ لأنَّ فئات الشباب هم من أكثر الذين يمارسون إطلاق العيارات النارية في المناسبات الأفراح بشكلٍ خاص تعبيراً عن مشاعر الفرح المخزونة في داخلهم النفسي، فضلاً عن ذلك فإنَّ مرحلة الدراسة تُعدّ من أهم المراحل التي يمرُّ بها الإنسان باكتسابه المعلومات والقيم والخبرات بعد مرحلة التنشئة الأسرية. والجدول الآتي يبين ذلك.

جدول(4)		
التحصيل الدراسي		
التحصيل الدراسي	التكرارات	النسبة المئوية
متوسطة	32	16.0 %
إعدادية	62	31.0 %
بكالوريوس	80	40.0 %
دراسات عليا	26	13.0 %
المجموع	200	100.0 %

ثانياً: بيانات الظاهرة المدروسة

5-تعد ظاهرة إطلاق العيارات النارية ظاهرة مكتسبة أم مورث شعبي؟

بينت نتائج الدراسة إن نسبة (80.0%) من المبحوثين أجابوا: بأن ظاهرة إطلاق العيارات النارية موروثٌ من جيل إلى جيل آخر، وهذا ما يدلُّ على أنَّها ظاهرة تقليدية عشائرية تُمارس من قِبل العشائر، أو من قبل أفراد المجتمع ولاسيما في مناسبات الأفراح والأحزان. والجدول الآتي يبين ذلك.

جدول(5)		
هل ظاهرة إطلاق العيارات النارية ظاهرة مكتسبة أم مورث شعبي؟		
نوع الإجابة	التكرارات	النسبة المئوية
مكتسبة	36	18.0 %
موروث شعبي	160	80.0 %
مكتسبة ومورثه	4	2.0 %
المجموع	200	100.0 %

6- ما هي دوافع إطلاق عبارات النارية؟

من نتائج الدراسة إن نسبة (79.0%) من المبحوثين كانت إجابتهم: بأنّ دوافع ضعف الأمن أدت إلى زيادة هذه الظاهرة مما جعلها ظاهرة يصعب السيطرة عليها، خصوصاً في ظل التطورات الحاصلة في الجوانب الأمنية والصحية والإعلامية للحد من تلك الظاهرة. والجدول الآتي يبين ذلك.

جدول (6)		
ما هي دوافع إطلاق عبارات النارية؟		
النسبة المئوية	التكرارات	نوع الإجابة
% 11.5	23	دوافع نفسية
% 9.0	18	دوافع اجتماعية
%79.0	158	دوافع ضعف الأمن
% 0.5	1	دوافع التفاخر والتباهي
% 100.0	200	المجموع

7- هل ظاهرة إطلاق العبارات النارية تُساهم في إثارة الرعب النفسي والسلوك العنيف لديك؟

تشير نتائج الدراسة إلى إن نسبة الموافقين بلغت (61.5%) أكبر من نسبة الغير موافقين بلغت (38.5%)، وهذا ما يدل على إن نسبة الموافقين لهذه السؤال يرون بأن تلك الظاهرة أحدثت خللاً في صحتهم النفسية وأيضاً أسهمت في إظهار سلوكيات عنفية لدى أفراد المجتمع مما لا يمكن السيطرة على تلك السلوكيات. والجدول الآتي يبين ذلك.

جدول (7)		
هل ظاهرة إطلاق العبارات النارية تُساهم في إثارة الرعب النفسي وسلوك عنفي لديك؟		
النسبة المئوية	التكرارات	نوع الإجابة
% 61.5	123	موافق
%38.5	77	غير موافق
% 100.0	200	المجموع

8- هل تعتقد بأن انهيار المؤسسة السياسية أحدث تغييراً اجتماعياً مما أدى إلى زيادة إطلاق العيارات النارية؟

أظهرت نتائج الدراسة أن نسبة الموافقين بلغت (52.0%) أكبر من نسبة الغير موافقين (48.0%)، ويعزوا الباحث ارتفاع نسبة الموافقين لهذا السؤال إلى إن السلطة السياسية بعد عام (2003) كانت ومازالت تمارس سياسيات خاطئة في فرض الأمن وتوفير الخدمات، وهذا مما عمل على زيادة تلك الظاهرة وإفرازها في جسم المجتمع متأزماً، إضافة إلى كثرة العمليات الإرهابية المنتشرة في حياة المجتمع نتيجة السياسة الخاطئة. والجدول الآتي يبين ذلك.

جدول (8)		
هل تعتقد بأن انهيار المؤسسة السياسية أحدث تغييراً اجتماعياً مما أدى إلى زيادة إطلاق العيارات النارية؟		
النسبة المئوية	التكرارات	نوع الإجابة
52.0%	104	موافق
48.0%	96	غير موافق
100.0%	200	المجموع

9- هل ظاهرة إطلاق العيارات النارية تؤدي إلى زعزعة الأمن والاستقرار داخل المجتمع؟

شكلت نسبة الموافقين لهذا السؤال (60.5%) أكبر من نسبة غير موافقين البالغة (39.5%). وهذا ما يدل على أن تلك الظاهرة أدت إلى ظهور جماعات إرهابية تعمل على إثارة الرعب والخوف النفسي لدى مواطنين، كما إنها أدت إلى انهيار البناء الاجتماعي للأفراد والمجتمع وزعزعت امن حياتهم الاجتماعية. والجدول الآتي يبين ذلك.

جدول (9)		
هل ظاهرة إطلاق العيارات النارية تؤدي إلى زعزعة الأمن والاستقرار داخل المجتمع؟		
النسبة المئوية	التكرارات	نوع الإجابة
60.5%	121	موافق
39.5%	79	غير موافق
100.0%	200	المجموع

10- هل لوسائل الإعلام والثقافة دور مؤثر في الحد من ظاهرة العيارات النارية في المجتمع؟

شكلت نسبة الغير موافقين لهذا السؤال (66.5 %) أكبر من نسبة الموافقين والبالغة (33.5 %). ويعزوا الباحث ارتفاع نسبة الغير موافقين إلى إن المؤسسة الإعلامية كان لها الأثر الأكبر من بروز وتوسع وتمدد ظاهرة إطلاق النار بين أفراد المجتمع أي أن دورها كان دوراً غير مباشر في توعية وإرشاد الأفراد عن مخاطر تلك الظاهرة وإنما كان دورها في إثارة المشاكل والأحداث داخل المجتمع بدلاً من الوقوف موقفاً جاداً في التصدي لتلك الظاهرة التي أدت إلى تلوث سمعة المجتمع وكذلك أفراده نتيجةً لكثرة وتنوع أشكالها سواء كان في الأفراح والأحزان. والجدول الآتي يبين ذلك.

جدول (10)		
هل لوسائل الإعلام والثقافة دور مؤثر في الحد من ظاهرة إطلاق العيارات النارية في المجتمع؟		
نوع الإجابة	التكرارات	النسبة المئوية
موافق	63	33.5%
غير موافق	133	66.5%
المجموع	200	100.0%

11- برأيك هل ظاهرة إطلاق العيارات النارية في فرح أفراد عائلتك من مظاهر الاحتفال؟

شكلت نسبة الغير موافقين لهذا السؤال (51.5 %) أكبر من نسبة الموافقين (48.5 %). وهذا ما يدل على أن اغلب أفراد الدراسة يرون أن إطلاق النار في المناسبة الأفراد يعد من المظاهر غير مقبولة اجتماعية وكذلك تُعد من المظاهر المخلة للأمن والاستقرار المجتمع وهذا ما قد يساهم في كثرتها في تلك المناسبات مما تؤدي إلى وقوع كوارث بشرية متمثلة بالقتل الموت المفاجئ في تلك المناسبات والجدول الآتي يبين ذلك.

جدول (11)		
برأيك هل ظاهرة إطلاق العيارات النارية في فرح أفراد عائلتك من مظاهر الاحتفال؟		
نوع الإجابة	التكرارات	النسبة المئوية
موافق	97	48.5%
غير موافق	103	51.5%
المجموع	200	100.0%

12- هل قيام الدولة بين حين وآخر بحملات توعيه للمواطنين تحدّ من ظاهرة إطلاق النار؟

شكلت نسبة الموافقين لهذا السؤال (50.5%) أكبر من نسبة الغير موافقين والبالغة (49.5%)، وهذا ما يدل على أن المؤسسة القانونية لها دورٌ كبيرٌ في توعية وإرشاد المواطنين من أخطار تلك الظاهرة برغم تنوع وانتشار حالاتها الخطيرة في جسم المجتمع من إثارة الخوف والرعب النفسي للأفراد. والجدول الآتي يبين ذلك.

جدول(12)		
هل قيام الدولة بين حين وآخر بحملات توعيه للمواطنين تحدّ من ظاهرة إطلاق النار؟		
النسبة المئوية	التكرارات	نوع الإجابة
50.5%	101	موافق
49.5%	99	غير موافق
100.0%	200	المجموع

13- هل للمؤسسة الدينية تأثير قوي في الحد من ظاهرة إطلاق العيارات النارية؟

شكلت نسبة الموافقين لهذا السؤال (55.5%) أكبر من نسبة الغير موافقين والبالغة (44.5%)، وهذا يدل على أن المؤسسة الدينية في مجتمعنا تتمتع بسلطة كبيرة توازي وتضاهي دور المؤسسة القانونية في توعية وإرشاد الأفراد من خطر تلك الظاهرة وكذلك من أثارها النفسية والاجتماعية على حياة المجتمع فالمؤسسة الدينية تعد قانون غير رسمي في ضبط سلوك الأفراد وتوجيههم وإرشادهم نحو الطريق السليم. والجدول الآتي يبين ذلك

جدول(13)		
هل للمؤسسة الدينية تأثير قوي في الحد من ظاهرة إطلاق العيارات النارية؟		
النسبة المئوية	التكرارات	نوع الإجابة
55.5%	111	موافق
44.5%	89	غير موافق
100.0%	200	المجموع

14- هل تشكل ظاهرة إطلاق العيارات النارية اتجاهات وقوى خارجة على القانون الرسمي؟

شكلت نسبة الموافقين لهذا السؤال (53.0%) أكبر من نسبة الغير موافقين والبالغة (47.0%). وهذا ما يدل على أن تلك الظاهرة تؤدي إلى إظهار جماعات مسلحة تساهم في زعزعة الأمن والاستقرار سواء للمجتمع أو الأفراد إضافة إلى كونها ظاهرة مسلحة خطيرة في إثارة الرعب وخسارة الروح البشرية لاسيما في المناسبات الأفراح أو الأحزان. والجدول الآتي يبين ذلك.

جدول(14)		
هل تُشكل ظاهرة إطلاق العيارات النارية اتجاهات وقوى خارجة على القانون الرسمي؟		
النسبة المئوية	التكرارات	نوع الإجابة
53.0%	106	موافق
47.0%	94	غير موافق
100.0%	200	المجموع

15- هل تُعد ظاهرة إطلاق العيارات النارية وسيلةً لتقوية انتماء أعضاء العشيرة وتعضيد تكاتفهم أمام الآخرين؟

شكلت نسبة الموافقين لهذا السؤال (59.5%) أكبر من نسبة الغير موافقين والبالغة (40.5%). وهذا ما يدل على أن ظاهرة إطلاق العيارات النارية ظاهرة تقليدية عشائرية تؤدي إلى تقوية التماسك والتعاون الاجتماعي بين أفراد العشيرة خصوصاً من المناسبات الأفراح والأحزان وكذلك في حالة العدوان الخارجي من لدن العشائر الأخرى. والجدول الآتي يبين ذلك.

جدول(15)		
هل تُعد إطلاق العيارات النارية وسيلةً لتقوية انتماء أعضاء العشيرة وتعضيد تكاتفهم أمام الآخرين؟		
النسبة المئوية	التكرارات	نوع الإجابة
59.5%	119	موافق
40.5%	81	غير موافق
100.0%	200	المجموع

16- هل تعتقد بأن تداعيات الحرب المختلفة من النواحي كافة أدت إلى ازدياد إطلاق العيارات النارية؟

شكلت نسبة الموافقين لهذا السؤال (56.5%) أكبر من نسبة الغير موافقين والبالغة (43.5%). وهذا يدل على أن الحروب المتنوعة التي تعرض لها العراق من الحرب الكويت والحرب الإيرانية والحرب مع الجماعات التكفيرية(داعش) كل هذه الحروب أدت إلى اتساع وزيادة تلك الظاهرة وزعزعة الأمن والاستقرار الداخلي للمجتمع. والجدول الآتي يبين ذلك.

جدول(16)		
هل تعتقد بأن تداعيات الحرب المختلفة من النواحي كافة أدت إلى ازدياد إطلاق العيارات النارية؟		
النسبة المئوية	التكرارات	نوع الإجابة
56.5%	113	موافق
43.5%	87	غير موافق
100.0%	200	المجموع

17- هل تؤيد إطلاق العيارات النارية في التشيع الجنائزي لأفراد العشائر؟

شكلت نسبة غير موافقين لهذا السؤال (56.5%) وهي أكبر من نسبة الموافقين والبالغة (43.5%). وهذا يدل على أن أفراد الدراسة يرون بان هذه الظاهرة برغم من اعتبارها تقليد وموروث شعبي مقلد إلا أنها ظاهرة مخلة للأمن والاستقرار وكذلك ظاهرة غير مقبولة اجتماعياً لأنها تؤدي إلى إثارة الخوف والقلق النفسي والاجتماعي للأفراد لاسيما في المناسبات الأفراح والأحزان. والجدول الآتي يبين ذلك.

جدول(17)		
هل تؤيد إطلاق العيارات النارية في التشيع الجنائزي لأفراد العشائر؟		
النسبة المئوية	التكرارات	نوع الإجابة
43.5%	87	موافق
56.5%	113	غير موافق
100.0%	200	المجموع

نتائج الدراسة

- 1- توصلت الدراسة إلى أن (80.0%) من نسبة المبحوثين أجابوا بأن ظاهرة إطلاق العيارات النارية موروثة من جيل إلى جيلٍ آخر.
- 2- توصلت الدراسة إلى أن (79.0%) من نسبة المبحوثين كانت إجابتهم: بأن دوافع ضعف الأمن أدت إلى زيادة هذه الظاهرة مما جعلها ظاهرة يصعب السيطرة عليها خصوصاً في ظل التطورات الحاصلة في الجوانب الأمنية والصحية والإعلامية للحد من تلك الظاهرة.
- 3- توصلت الدراسة إلى أن (60.5%) من نسبة المبحوثين أجابوا: بأن ظاهرة إطلاق العيارات النارية تؤدي إلى زعزعة الأمن والاستقرار الداخل للمجتمع أكبر من نسبة الغير موافقين البالغة (39.5%).
- 4- توصلت الدراسة إلى أن (50.5%) من نسبة المبحوثين أجابوا: أن الدولة تقوم بين الحين والآخر بحملات توعيه للمواطنين للحد من ظاهرة إطلاق النار أكبر من نسبة الغير موافقين والبالغة (49.5%).
- 5- توصلت الدراسة إلى أن (56.5%) من نسبة المبحوثين أجابوا: بأنهم لا يؤيدون إطلاق العيارات النارية في التشيع الجنائزي لأفراد العشائر أكبر من نسبة الموافقين والبالغة (43.5%).

مناقشة فرضيات الدراسة

1. تم قبول الفرضية الأولى التي تقول: (إن ظاهرة إطلاق العيارات النارية تساهم في إثارة الرعب النفسي وسلوك عنيف للأفراد) وباستخدام قانون كاي(1×2) وجدناً قيمة كاي المحسوبة= (10.58) أكبر من القيمة الجدولية(3.8) وبدرجة حرية واحد وعلى مستوى ثقة (95%). وهذا ما يدل على أن هذه الظاهر تؤدي إلى إثارة الفزع والخوف النفسي للأفراد. وعليه نقبل فرضية البحث ونرفض الفرضية الصفرية.
2. تم قبول الفرضية الثانية التي تقول: (أن وسائل الإعلام والثقافة كان لها دورٌ مؤثراً في الحد من ظاهرة إطلاق العيارات النارية في المجتمع) وباستخدام قانون كاي(1×2) وجدناً قيمة كاي المحسوبة= (21.78) أكبر من القيمة الجدولية(3.8) وبدرجة حرية واحد وعلى مستوى ثقة (95%). وهذا يدل على أن وسائل الإعلام والثقافة كان لها الدور الأكبر في توسع وتضخيم ظاهرة إطلاق العيارات النارية فضلاً عن الجهود والأعمال الإرشادية والتوجيه التي تبذلها من أجل التصدي لتلك الظاهرة إلا أنها غير كافية في الحد منها. وعليه نقبل فرضية البحث ونرفض الفرضية الصفرية.
3. تم رفض الفرضية الثالثة التي تقول: (تشكل ظاهرة إطلاق العيارات النارية اتجاهاتٍ وقوى خارجة على القانون الرسمي) وباستخدام قانون كاي(1×2) وجدناً قيمة كاي المحسوبة= (0.72) أقل من القيمة الجدولية(3.8) وبدرجة حرية واحد وعلى مستوى ثقة (95%). وهذا يدل على أن هذه الظاهرة لا تؤدي إلى تكوين قوى وجماعات إرهابية خارجة عن القانون الدولة وذلك؛ لأنها ظاهرة عشائرية تقليدية كما يراها أفراد الدراسة أي أنها تتلاءم مع قانون الضبط الاجتماعي الغير الرسمي فضلاً عن ضعف المؤسسة القانونية في فرض عقوبة خاصة لمرتكبي تلك الظاهرة. وعليه نرفض فرضية البحث ونقبل الفرضية الصفرية.
4. تم رفض الفرضية الرابعة التي تقول: (أن المؤسسة الدينية لها تأثير قوي في الحد من ظاهرة إطلاق العيارات النارية) وباستخدام قانون كاي(1×2) وجدناً قيمة كاي المحسوبة= (2.43) أقل

من القيمة الجدولية (3.8) وبدرجة حرية واحد وعلى مستوى ثقة (95%). وهذا يدل أن الدين الإسلامي ليس له دور في التصدي لتلك الظاهرة برغم من كثير الإرشادات والتوعية التي يطلقها من خلال رجال الدين عبر الخطب الدينية عن خطورة ومخاطر هذه الظاهرة وما تسببه من آثار ومشاكل في زهق الروح البشرية وكذلك تدمير الممتلكات العامة والخاصة للمجتمع والفرد. وعليه نرفض فرضية البحث ونقبل الفرضية الصفرية.

التوصيات

1. العمل على فرض الرقابة المشددة على تهريب الأسلحة والعيارات النارية وبيعها في الأسواق، ومراقبة الحدائق والساحات العامة والمقاهي والأحياء التي تباع فيها تلك المواد الخطرة على المجتمع.
2. ضرورة تفعيل القوانين الرسمية؛ من أجل الوقوف بوجه هذه الظاهرة الخطرة على المجتمع: من خلال فرض العقوبات أو الغرامات أو القبض على مرتكبي إطلاق العيارات النارية.
3. حث وسائل الإعلام على ضرورة بث الوعي في المجتمع، من خلال إعداد برامج تلفزيونية وإذاعية حول مخاطر ظاهرة إطلاق النار وآثارها النفسية والاجتماعية والاقتصادية في المجتمع.
4. اهتمام الجامعات ومراكز البحث العلمي بتوجيه الباحثين نحو إجراء دراسات اجتماعية وقانونية للتقليل من حالة إطلاق العيارات النارية خلال المناسبات الاجتماعية كالأفراح وتشجيع الجثامين من خلال المؤتمرات والندوات الثقافية والإعلامية.

مصادر تم الاعتماد عليها في الدراسة:

1. طالب مهدي السوداني: المجتمع العراقي (دراسات وأبحاث اجتماعية، مكتبة نيويورك، بغداد، 2015، ص44-37.
2. المصدر نفسه، ص48-50.
3. عاطف وصفي: الثقافة والشخصية، ط2، دار المعارف، القاهرة، 1977، ص84-86.
4. فريد جبرائيل النجار وآخرون: قاموس التربية وعلم النفس التربوي، الجذور للطباعة والنشر، بيروت، 1960 ص 78-79.
5. محمد الجوهري، طرق البحث الاجتماعي، ط1، مطبعة المجد، مصر، 1978، ص101.
6. عبد الباسط محمد حسن، أصول البحث الاجتماعي، ط8، دار التضامن للطباعة، بيروت، 1982، ص326.

* مركز الفرات للتنمية والدراسات الإستراتيجية/2004-2018©

www.fcdrs.com